وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة القليوبية

عن العام المالى ٢٠٠٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القليوبية جلسة ٢٠٠١/١٢/١١ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٢/٣/٣ ؛

قـــــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة القليوبية عن العام المالى ٢٠٠٠ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٤٩٨٨٩٤,٦٥ جنيه (فقط أربعمائة وثمانية وتسعون ألفا وثمانمائة وأربعة وتسعون جنيهًا وخمسة وستون قرشًا لاغير) ، وجملة المصروفات مبلغ ٤١٤٥٩٣,٢٢ جنيه (فقط أربعمائة وأربعة عشر ألفا وخمسمائة وثلاثة وتسعون جنيهًا واثنان وعشرون قرشًا لاغير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٨٤٣٠١,٤٣ جنيه (فقط أربعة وثمانون ألفا وثلاثمائة وواحد جنيه وثلاثة وأربعون قرشًا لاغير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٠/١٢/٣١ مبلغ ٧٥٢١٨٤,٦٣ جنيه (فقط سبعمائة واثنان وخمسون ألفا ومائة وأربعة وثمانون جنيهًا وثلاثة وستون قرشًا لاغير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٢/٣/٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ حسنى الديب